

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر

@ 256 @ حصوله ، وترتبه على سماعه ، وفهم معنى اللفظ المسموع ودلالته على صدق التواتر على الخبر باعتبار كون حصوله وترتبه معلوماً لمن حصل له ، فالتحقيق أن الحاصل بالتواتر هو العلم بمضمون الخبر ، ودليل صدق المتواتر هو العلم بذلك وهما غيران . .
واليقين : هو الاعتقاد الجازم المطابق أراد بالجازم ما لا احتمال معه ، ولا يزول بالتشكيك فلا حاجة لزياد بعضهم الثابت . .

وهذا هو المعتمد أن الخبر المتواتر يفيد العلم الضروري يعني هو موجب للعلم بالضرورة وهو الذي يضطر الإنسان إليه بحيث لا يمكنه دفعه قال / بعضهم : وهذا التعبير غير قوي ؛ لأن النظر بعد مباشرة الأسباب كذلك ، والضروري قبل مباشرتها يمكنه دفعه بصرف نظره عنه . .
وقيل : يعني وقال الإمام الرازي وإمام الحرمين لا يفيد العلم إلا